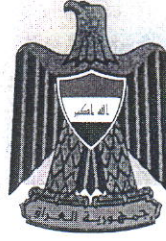
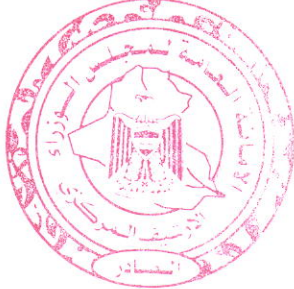


كۆماری عیراق
ئە مینداریه ئی گشتی ئە نجویه ئی وزیران

REPUBLIC OF IRAQ
General Secretariat for the Council of Ministers



جمهورية العراق
الأمانة العامة لمجلس الوزراء



دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان

العدد : ش.ز.ل. / ١٠ / ١٠ / ج / اعمام / ٠٠٨٣٦٢
التاريخ : ٢٠١٧ / ٣ /

(عاجل)

الوزارات كافة / مكتب الوزير
الجهات غير المرتبطة بوزارة
مجالس المحافظات كافة / مكتب رئيس المجلس
المحافظات كافة / مكتب المحافظ
الموضوع / قلب الدين حكمت يار



أطيب تحية .

ربطاً بقرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين رقم (٦) لسنة ٢٠١٧ ، المأخوذ في الجلسة

الإعتيادية الرابعة المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧ / ٣ / ٧ .

للعمل بموجبه كلّ بحسب إختصاصه ، مع التقدير .



المرفقات :

- صورة قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين رقم (٦) لسنة ٢٠١٧ .

د. مهدي محسن العلق

الأمين العام لمجلس الوزراء وكالة

٢٠١٧ / ٣ /



دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان

العدد : ش.ز.ل. / ١٠ / ١ / ج / اعمام / ٠٠٨٣٦٢
التاريخ : ٢٠١٧ / ٣ / ١٥

صورة عنه إلى :

- مكتب رئيس الوزراء / للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- مجلس القضاء الأعلى / مكتب رئيس المجلس ، لأخذ الإجراءات المناسبة ، وإعلامنا ، مع التقدير .
- رئاسة الجمهورية / مكتب رئيس الديوان ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- الأمانة العامة لمجلس النواب العراقي / مكتب الأمين العام لمجلس النواب ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- رئاسة مجلس الوزراء / هيئة المستشارين ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- وزارة الخارجية / مكتب الوكيل / قسم مكافحة الإرهاب ، إشارة إلى كتابكم سري ذي العدد: م.خ.١-٣٠-١٢٨٦ والمؤرخ في ٢٠١٧/٢/٢٣ ، لأخذ الإجراءات المناسبة ، وإعلامنا ، مع التقدير .
- وزارة المالية / مكتب الوكيل ، لأخذ الإجراءات المناسبة ، وإعلامنا ، مع التقدير .
- وزارة العدل / دائرة الوقائع العراقية ، لنشر قرار اللجنة في الجريدة الرسمية ، وإعلامنا ، مع التقدير .
- البنك المركزي العراقي / مكتب نائب المحافظ ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- البنك المركزي العراقي / مكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ، لأخذ الإجراءات المناسبة ، وإعلامنا ، مع التقدير .
- مكتب مُستشار رئيس الوزراء للشؤون المالية ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- لجنة الشؤون الاقتصادية / سكرتارية اللجنة ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
- حكومة إقليم كردستان العراق / ممثلية بغداد ، لأخذ الإجراءات المناسبة ، وإعلامنا ، مع التقدير .
- البريد الدوار .



(قرار رقم (٦) لسنة ٢٠١٧)

إستنادًا إلى أحكام المادتين (١٥ و ٢٢) من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ ، وأحكام المادة (١١ / ثالثًا / ورابعًا) من نظام تجميد أموال الارهابيين رقم (٥) لسنة ٢٠١٦ ، ووفقًا إلى الصلاحيات المخولة للجنة، تقرر ما يأتي :

أولاً: إلغاء تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الإقتصادية ورفع اسم (قلب الدين حكمت يار (QDI.088) أفغاني الجنسية / قندوز / أفغانستان) من قائمة العقوبات المفروضة على عصابات داعش الإرهابية والقاعدة والأفراد والجماعات والمؤسسات والكيانات المرتبطة بهما ، إستنادًا إلى القرار رقم (١٢٧٠٥) والمؤرخ في ٢٠١٧/٢/٣ الصادر عن اللجنة المعنية في الأمم المتحدة المشكلة بموجب قرار مجلس الأمن رقم (٢٢٥٣) لسنة / ٢٠١٥ .

ثانياً: يُنفذ القرار فوراً بدءاً من تأريخ إصداره في ٢٠١٧/٣/٧ .

ثالثاً: إعمام القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة ومجالس المحافظات والمحافظات والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لأخذ الإجراءات المناسبة .

رابعاً: يُنشر القرار فوراً في جريدة الوقائع العراقية والموقع الالكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، إستنادًا إلى أحكام المادة (١٨) من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ والمادة (٩/ سادساً) من نظام تجميد أموال الارهابيين رقم (٥) لسنة ٢٠١٦ .

صدر القرار بالاتفاق بتاريخ (٢٠١٧ / ٣ / ٧)

